

9141 - متى يجوز للورثة أخذ ضمان مورثهم؟ - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

يقول اذا توفي الشخص وله مال في الضمان هل هو من حق الورثة اذا كان هذا تراجع فيه الضمان يراجع فيه الضمان ويتبع النظام فاذا كان الضمان ينتهي بوفاة الشخص وليس له استحقاق - [00:00:04](#) فانه ليس للورثة شيء. اما اذا كان آآ له ضمان متأخر في وهو مستحق له في حياته ثم تأخر صرفه ثم مات فهذا حق له وينتقل الى ورثته. نعم - [00:00:26](#)